

أمر عدد 711 لسنة 2024 مؤرخ في 30 ديسمبر 2024
يتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي لعقد القرض المبرم
بين البنك المركزي التونسي باسم وفائدة الدولة التونسية
والبنك الافريقي للتوريد والتصدير لتمويل ميزانية الدولة.

إن رئيس الجمهورية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 52 لسنة 2024 المؤرخ في 30 ديسمبر
2024 المتعلق بالموافقة على الملحق التعديلي لعقد القرض
المبرم بين البنك المركزي التونسي باسم وفائدة الدولة التونسية
والبنك الافريقي للتوريد والتصدير لتمويل ميزانية الدولة،

وعلى الملحق التعديلي لعقد القرض المبرم بين البنك المركزي
التونسي باسم وفائدة الدولة التونسية والبنك الافريقي للتوريد
والتصدير لتمويل ميزانية الدولة،

يصدر الأمر الآتي نصه:

الفصل الأول - تتم المصادقة على الملحق التعديلي لعقد القرض
المبرم بين البنك المركزي التونسي باسم وفائدة الدولة التونسية
والبنك الافريقي للتوريد والتصدير لتمويل ميزانية الدولة.

الفصل 2 - ينشر هذا الأمر بالرائد الرسمي للجمهورية
التونسية.

تونس في 30 ديسمبر 2024

رئيس الجمهورية

قيس سعيد